

النهاية في غريب الأثر

{ شرع } ... قد تكرر في الحديث ذكرُ [الشَّرْع والشَّرِيعَة] في غير مَوْضِع وهو ما شَرَعَ اللهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الدِّين : أي سَدَّهَ لَهُمْ وَافْتَرَضَهُ عَلَيْهِمْ . يقال : شرَعَ لَهُمْ يَشْرَعُ شَرْعًا فهو شَارِعٌ . وقد شرَعَ اللهُ الدِّينَ شَرْعًا إِذَا أَظْهَرَهُ وَبَيَّنَّهُ . والشَّرَاعُ : الطَّرِيقُ الْأَعْظَمُ . والشَّرِيعَة مَوْرِدُ الْإِبْلِ عَلَى الْمَاءِ الْجَارِي . (س) وفيه [فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ] أَي أَدْخَلَهَا فِي شَرْيَعَةِ الْمَاءِ . يقال شَرَعَتِ الدَّوَابُّ فِي الْمَاءِ تَشْرَعُ شَرْعًا وَشُرُوعًا إِذَا دَخَلَتْ فِيهِ . وَشَرَّعْتُهَا أَنَا وَأَشْرَعْتُهَا تَشْرِيْعًا وَإِشْرَاعًا . وَشَرَعَ فِي الْأَمْرِ وَالْحَدِيثِ : خَاصَّ فِيهِمَا .

(ه) ومنه حديث علي [إِنَّ أَهْلَ السَّقْيِ التَّشْرِيْعُ] هُوَ إِيرَادُ أَصْحَابِ الْإِبْلِ إِبْلَهُمْ شَرْيَعَةً لَا يَحْتِاجُ مَعَهَا إِلَى الْاسْتِيقَاءِ مِنَ الْبُئْرِ . وَقِيلَ مَعْنَاهُ إِنَّ سَقْيَ الْإِبْلِ هُوَ أَنْ تُورَدَ شَرْيَعَةُ الْمَاءِ أَوْ لَا تُؤْمَرُ بِسَقْيِهَا يُسْتَقَى لَهَا يَقُولُ : فَإِذَا اقْتَصَرَ عَلَى أَنْ يُوَصِّلَهَا إِلَى الشَّرِيعَةِ وَيَتْرَكَهَا فَلَا يَسْتَقَى لَهَا فَإِنَّ هَذَا أَهْلُ السَّقْيِ وَأَسْهَلُهُ مَقْدُورٌ عَلَيْهِ لِكُلِّ أَحَدٍ وَإِنَّمَا السَّقْيُ التَّمَامُ أَنْ تَرَوِيَهَا .

(س) وفي حديث الوضوء [حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ] أَي أَدْخَلَهُ فِي الْغَسْلِ وَأَوْصَلَ الْمَاءَ إِلَيْهِ .

(س) وفيه [كَانَتِ الْأَبْوَابُ شَارِعَةً إِلَى الْمَسْجِدِ] أَي مَفْتُوحَةً إِلَيْهِ . يُقَالُ شَرَعْتُ الْبَابَ إِلَى الطَّرِيقِ : أَي أَنْفَذْتُهُ إِلَيْهِ .

(س) وفيه [قَالَ رَجُلٌ : إِنِّي أُحِبُّ الْجَمَالَ حَتَّى فِي شَرْعِ نَعْلِي] أَي شَرَاكِيهَا تَشْبِيهُهُ بِالشَّرْعِ وَهُوَ وَتَرُّ الْعُودِ لِأَنَّهُ مَمْتَدٌّ عَلَى وَجْهِ النَّعْلِ كَمَا تَدَادِرُ الْوَتَرَ عَلَى الْعُودِ . وَالشَّرْعَةُ أَخْصُّ مِنْهُ وَجَمْعُهَا : شَرَاعٌ .

(س) وفي حديث سُورِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ [شَرَاعِ الْأَنْفِ] أَي مُمْتَدِّ الْأَنْفِ طَوِيلُهُ .

(س) وفي حديث أَبِي مُوسَى [بَدِينَا نَحْنُ نَسِيرُ فِي الْبَحْرِ وَالرِّيحُ طَيِّبَةٌ وَالشَّرَاعُ مَرْفُوعٌ] شَرَاعُ السَّفِينَةِ بِالْكَسْرِ : مَا يُرْفَعُ فَوْقَهَا مِنْ ثَوْبٍ لَتَدْخُلَ فِيهِ الرِّيحُ فَتُجْرِي بِهَا .

- وفيه [أَنْتُمْ فِيهِ شَرْعٌ سِوَاهُ] أَي مُتَسَاوُونَ لَا فَضْلَ لِأَحَدِكُمْ فِيهِ عَلَى الْآخَرِ وَهُوَ مُصَدَّرٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِهَا يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْآثْنَانُ وَالْجَمْعُ وَالْمَذْكَرُ وَالْمُؤنثُ .

(ه) وفي حديث علي : .

- شرّءك ما بلّغك المَحَلّ .

أي حسبك وكافيك . وهو مَثَلٌ يُضْرَبُ فِي التَّبْلِيغِ (كَذَا فِي الْأَصْلِ وَفِي أَلْسَانِ
وَالدِّرِ النَّثِيرِ . وَالذِّي فِي الصَّحَاحِ وَالْقَامُوسِ وَشَرْحِهِ : التَّبْلِيغُ) بِالْيَسِيرِ .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مُغَفَّلٍ [سَأَلَهُ غَزْوَانُ عَمَّا حُرِّمَ مِنَ الشَّرَابِ فَعَرَّفَهُ قَالِ

فَقُلْتُ : شَرِّعِي أَي حَسْبِي